

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٥٢ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ المنوفية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (١٤٥ م^٢) ضمن القطعتين رقمى (١١٢ و ١١٣) بحوض نور الدين الليشى نمره (٢٢) زمام قرية إسطنها - التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة الباجور - محافظة المنوفية ، بالمجان ، لصالح إدارة الحماية المدنية التابعة لمديرية أمن المنوفية ، لإقامة وحدة إطفاء عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٢ رمضان سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ١٣ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

